

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة مجلس الوزراء  
هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
جهاز تنمية المدن والقرى

محضر تسليم مؤقت لمنطقه صناعية

أنه في يوم الاثنين الموافق ١٩٩٧/٤/١٣ وبناءً على محضر التخصيص المـ  
في ١٩٩٧/٤/١٣ والوارد به تخصيص القطعة رقم ( ٢٣ ) بمساحة ( ٢٠٠٠٠ م<sup>٢</sup> ) بالمنطقة  
الصناعية ( الثالثة ) لشركة / محدود الدواجن ( مصر فريج وشركاه )

اجتمعت لجنة التسليم المشكلة بقرار السيد المهندس / رئيس الجهاز رقم ( ١٦٥ ) بتاريخ  
١٩٩٧/٤/١٣ لتسليم الموقع المشار اليه .  
وقد بدأت اللجنة عملها بأن اطلعت على محضر لجنة التخصيص وعلى

الأول بـ ١٥٢٢١ م / ١٩٩٧/٤/١٣

ثم انتقلت الى الموقع وقام مندوب المساحة بتثبيت الحدايد على حدود الأرض المخصصة  
والتيينة حدودها بالشريطة المرفقة وهي كما يلي :

- الحد البشري : ٢٤٤٠ ( جـ )
- الحد القبلي : ٢٤٤٠ ( جـ )
- الحد الشرقي : ٨٠ ( مـ )
- الحد الغربي : ٨٠ ( مـ )

وقد بلغت المساحة الاجمالية لقطعة الأرض المخصصة ( ١٩٤٠٠ م<sup>٢</sup> ) ومن المتفق عليه

ان الحدود والمساحة السابقتين تقريبية ولن تقرر نهائيا الا بموجب كشف التحديد الرسمي .  
ويقرر السيد / حوي سليمان رويح / حليق فليح بكرك بصفته / مق الدواع والنويع / شركة منظمات  
أنه قد عاين القطعة موضوع المحضر المماينة النافية للجهاز شرعا وأنه قد عرف موقعها فعلا  
وليس له الحق في المطالبة لسجلات المدينة بالتسليم مستقبلا كما تعهد بالالتزام بتنفيذ  
الشروط الواردة بكراسه الشروط المرفقة فضلا عما يلي :

أولا : من المتفق عليه أن هذه الأرض مخصصة لاقامة مشروع / محل تصنيع لمنتجات اصحات لدراسه  
ويلتزم المستلم بالانتفاع بالأرض في الغرض المخصص لها وما تصدره سلطات تنمية مدنيه  
السجلات حالا أو مستقبلا من قواعد في هذا الشأن وفي حاله المخالفه يحق لسلطات  
المدينه أن تزيل أسباب أو أن تلغي التخصيص أو العقد بحسب الاحوال بالطريق الاداري  
دون حاجه الى اتخاذ أية اجراءات قضائيه .  
ثانيا : لا يمكن تخصيص الأرض نهائيا الا بعد اتخاذ الخطوات الجديده بصدور المشروع وعليه


ثالثا : يحظر على المستلم أن يتصرف في الأرض بأي وجه من وجوه التصرفات إلا بعد موافقة سلطات المدينة . وطبقا لما تضمنه من قواعد في هذا الشأن ويقع باطلا بطلانا مطلقا كل تصرف يخالف هذا المحضر .

رابعا : يقرر المستلم أن جهاز تنمية مدينة السادات له كافة السلطات والصلاحيات المقررة قانونا للوحدات المحلية وأنه يختص بمقتضى ذلك بإصدار التراخيص اللازمة لإنشاء وإقامة وإدارة وتشغيل ما يدخل في نطاق مدينة السادات من أنشطة ومشروعات وأبنية مرافق وخدمات .


خامسا : يلتزم المستلم بمراعاة تنفيذ جميع الاشتراطات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بالمحضر وتعتبر الكراسة جزءا لا يتجزأ من هذا المحضر وتمم ومكمل لأحكامه وشروطه .

سادسا : من المتفق عليه أن التسليم الذي يتضمنه المحضر لا يكسب المستلم أي حق بأي حال من الأحوال وإنما العبء بما يرد في عقد البيع من نصوص واشتراطات يلتزم بهما بموجب العقد .


سابعا : في حالة تأخركم عن سداد هذه الأقساط في مواعيدها سيتم تحميلكم بغوائد تأخير بمقدار الفائدة البنكية المعلنه بجميع البنوك التجارية عن مدة التأخير الفعلية . مع استمرار القيمة الايجارية لحين الانتهاء من السداد بواقع خمسون قرش للمتر المربع سنويا مع استمرارية القيمة الإيجارية من تاريخ بدء تنفيذ المشروع .


المستلم " :  
الاسم : طوي سليمان فرنجية -  
الصفة : مدير مكتب شطوط  
التوقيع : 

أعضاء اللجنة :  
=====

الاسم : محمد صالح عبد الرحمن  
الصفة : إدارة المرافق  
التوقيع : 

رئيس اللجنة :  
=====

الاسم : محمد عبد القادر  
الصفة : إدارة المرافق  
التوقيع : 

محمد صالح عبد الرحمن  
إدارة المرافق  
التوقيع : 

محمد صالح عبد الرحمن  
إدارة المرافق  
التوقيع : 